

سنن ابن ماجه

2415 - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري . ثنا عبد الله بن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا توفي المؤمن في عهد رسول الله ﷺ وعليه الدين فيسأل .

علي صلوا) قال - لا قالوا وإن . عليه صلى - نعم قالوا فإن (؟ قضاء لدينه ترك هل) ي صاحبكم) فلما فتح الله على رسوله الفتوح قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه . ومن ترك مالا فهو لورثته .

[ش - (أنا أولى بالمؤمنين) قيل أحق بهم وأقرب إليهم . وقيل معنى الولاية النصرة والتولية . أي أنا أتولى أمورهم بعد وفاتهم . وأنصرهم فوق ما كانوا منهم لو عاشوا] .

صحيح K